

52 شرح عمدة الفقه - باب صلاة العيدين - عامر بهجت

عامر بهجت

نتنقل الان الى باب صلاة العيدين من اول مسألة ذكرها في هذا الباب هي حكم صلاة العيدين هل هي سنة ولا واجبة يلا انا بعطيكم السؤال حكم صلاة العيد الف سنة باء واجبة - [00:00:00](#)

الف ولا لا انا ماني معطيك الا خيارين الف سنة باء واجبة سنة سنة ليش فرض الكفاية من انواع السنة ولا من انواع الواجب من الانواع الواجب لان الواجب منه ما يجب - [00:00:21](#)

على الجميع ولا يسقط بفعل البعض والواجب منه ما يجب على الجميع ويسقط بفعل البعض وهذا هو فرض اذا صلاة العيدين فرض كفاية وما هو فرض الكفاية اذا قام به - [00:00:44](#)

البعض سقط الاثم عن الباقيين فلو ذهب ثلاثة وصلوا صلاة العيد سقط الاثنان الباقي صح كل ما انصحته قال لك المؤلف قال ما هو صح قال وهي فرض على الكفاية اذا قام بها اربعون من اهل النصر سقطت عن سائرهم. اذا - [00:01:02](#)

اقل ما تحصل به كفاية اربعين خلاص ولهذا بعض العلماء يرى ان التعبير في فرض كفاية الاصح ان يقال اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقيين ما هو وقت صلاة العيد - [00:01:24](#)

دليلهم قياسا على الجمعة دليل على العبودية قياسا على الجمال ما وقت صلاة العيد يبدأ وقتها من متى يبدأ وقت صلاة العيد من ارتفاع الشمس بمقدار من ارتفاع الشمس قيد رمح كما ذكرنا في الدرس الماضي - [00:01:46](#)

اذا يبدأ صلاة العيد من ارتفاع الشمس تدرون الذي هو خروج وقت النهي الى الزوال اذا ينتهي وقت صلاة الجمعة بالزوال اذا زالت الشمس خرج وقت صلاة الجمعة طيب اذا ما عرفوا - [00:02:11](#)

قبر هذا في الزمن الاول ما يصلهم الخبر احيانا الا بعد الظهر هم صايمين يحسبونه ثلاثين برمضان فانهم يصلونها اليوم الثاني ثم انتقل الى سنن صلاة العيد واولها فعلها في المصلى - [00:02:25](#)

اذا الافضل في صلاة العيد الا تصلى في المسجد وانما تصلى في مسجد الصحراء قريبة من البنيان مصلى العيد والثاني تعجيل الفطر زائد والاسنان تعجيل الثاني من السنن تعجيل الاضحى - [00:02:43](#)

عيد الفطر السنة فيه التأخير وهذا رقم ثلاثة. الثالث تأخير الفطر وعيد الاضحى السنة فيه تعجيل صلاة الفطر هي صلاة الاضحى حتى يتسع الوقت للناس لذبح الاضاحي الرابع من السنن الافطار - [00:03:01](#)

في الفطر خاصة قبل الصلاة. اذا الافطار قبل الصلاة سنة ولا فيه على قسم قل في عيد الفطر الافضل ان تفطر قبل الصلاة وفي عيد الاضحى ليس هذا من السنن بل تؤخر الفطر الى ما بعد صلاة الاضحى وتفطر - [00:03:22](#)

من اوحيثك ومن السنن ايضا وهو الخامس ان يغتسل الغسل في العيد والسادس ان يتنظف والسابع ان يتطير فيكون الانسان على احسن هيئة متجملا ومتنظفا ومغتسلا هذا بالنسبة للسنن نتنقل بعد ذلك الى صفة صلاة العيد - [00:03:41](#)

ما هي صفة صلاة العيد قال فاذا حلت الصلاة يعني ارتفعت الشمس في درم وجاء وقت الصلاة تقدم الامام فصلى بهم ركعتين بلا اذان ولا اقامة يكبر في الاولى سبعا بتكبيرة الاحرام. الله اكبر - [00:04:06](#)

هذه تكبيرة الاحرام ماذا يقول بعد تكبيرة الاحرام لا اول شي الله اكبر سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. الله اكبر الحمد لله وصلى الله على نبينا محمد او نحو ذلك من الاذكار انه يحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:28](#)

قد جاء في بعض الالفاظ الحمد لله كثيرا الله اكبر الله اكبر كثيرا والحمد لله كثيرا صلى الله على محمد النبي وعلى اله وسلم تسليما كثيرا. الله اكبر هذي الثالثة - [00:04:53](#)

نفس الشيء يذكر الله كما سبق الله اكبر الرابعة الله اكبر الخامس الله اكبر السادسة بس الله اكبر سبع تكبيرات مع تكبيرة الاحرام يعني اذا حذفت تكبيرة الاحرام تصير يبقى بعدها ست - [00:05:06](#)

تكبيرات الزوائد ست ولكنهم جعلوها مع تكبيرة الاحرام لانها تقال في قيام واحد طيب يكبر في الاولى سبعا بتكبيرة الاحرام وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام ليش ما قال ستا لتكبيرة القيام - [00:05:26](#)

نبغى واحد يقول لنا ليش شنو قال نعم بان تكبيرة القيام لا تقال في الركعة الثانية وانما تقال حال القيام لا تكبيرة القيام هل يقولها بعد ما يستقيم قائما لا - [00:05:46](#)

يقولها في اثناء رفعه. ولهذا لم يجعلها معها واما الخمس فانها تقام بعد ان يقوم ثم قال ويرفع يديه مع كل تكبيرة ويحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بين كل تكبيرين. شو الدليل - [00:06:08](#)

الدليل لثبوت ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه ثبوت ذلك عن ابن مسعود ولا على النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن مسعود موقوفا - [00:06:29](#)

خوفا على ابن يوسف بالعبادات التوقيفية بدأت توقيفية ها لما نقول قال ابن مسعود كذا ثم نعلق ونقول هذا امر توقيفي فليقبل فيه قول الصحابي فكان امرا توقيفيا فقول الصحابي فيه اقوى - [00:06:40](#)

من المسائل الاجتهادية قول الصحابي في المسائل التوقيفية التي لا تقال بالرأي هذا له حكم الرفع للنبي صلى الله عليه وسلم. واضح فان كان يدخله الاجتهاد فقول الصحابة وان كان لا يدخله الاجتهاد فهذا مرفوع له حكم الرفع مرفوع الحكمة - [00:07:09](#)

قال المصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بين كل تكبيرتين ثم يقرأ الفاتحة وسورة يجهر فيهما بالقراءة ثم يقرأ الفاتحة وصورة ويستحب ان تكون الصورة هذي في الاولى تشبه الثانية - [00:07:31](#)

وورد نعم يسبح الله طيب قال ويجهر فيهما بالقراءة هذي الصلاة في النهار ولا في الليل النهار والاصل في صلاة النهار سهرية ولا جهرية اصل في صلاة النهار انها سرية - [00:07:48](#)

طيب ما الدليل على انه يجهر فيهما بالقراءة اخرجه من رواه ولا نقول قياسا على الجموع شوفي شو يقول ابن قاسم في حاشية الروح الشيخ عبدالرحمن ابو القاسم يقول في حاشيته - [00:08:10](#)

قال يجهر فينا بالقراءة اجماعا نقله الخلق عن السلف واستمر عليه العمل استمر عليه عمل المسلمين قال ويدل عليه قوله كان يقرأ في الاولى بكذا وفي الثانية بكذا ولا ريب انه يسن الجهر لذلك - [00:08:33](#)

طيب ظاهر من سياق كلامه انه لم يقف على حديث نقل فيه كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ آآ في العيد جهرا لكن نقل انه كان يقرأ في الاولى مسبح وفي الثانية - [00:08:58](#)

بالغاش طيب هل هذا يكفي اقول العمل هنا توافر العمل جيلا بعد جيل هذا اقوى من الحديث الاحاد احيانا قال فاذا سلم خطب به الخطبتين وهذا مذهب الامام احمد ان العيد له خطبتين - [00:09:09](#)

له خطبتان ومذهب الشافعي وين الشافعي خطبتان ومذهب مالك وبين المالكية خطبتان ومذهب ابي حنيفة يا شيخ خطبتان نعم خطبة ومذهب الظاهرية قطبة ومذهب جميع الفقهاء ان العيد له خطبتين - [00:09:34](#)

من الادرك خطبتنا هذا باتفاق الفقهاء نعم فان كان فطرا حظهم على الصدقة وبين لهم حكمها وان كان اضحى بين له حكم الاضحية طبعا بيان حكم صدقة الفطر بيان حكم الاضحية واضح لانه بعد الصلاة - [00:10:05](#)

يضحون صح ولا لا؟ لكن بيان احكام صدقة الفطرها ما الفائدة طيب خيلنا نطرح السؤال في نهاية الباب قال والتكبيرات الزوالب والخطبتان سنة افعال صلاة العيد منها ما هو ركن ومنها ما هو واجب - [00:10:32](#)

وهذا شأنها في ذلك شأن بقية الصلوات الذي ذكره في باب اركان الصلاة وواجباته وكيفيه. لكن هناك اشياء تختص بصلاة العيد بين

منها تكبيرات الزوائد والخطبتان انها سنة وليست بواجبة - [00:10:58](#)

واضح فلو صلوا العيد من غير خطبة حصل فرض الكفاية ولا ما حصل تصف لان الخطبتين سنة قال ولا يتنفل قبل صلاة العيد ولا بعدها في موضعها لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العيد لم يصلي قبلها ولا بعدها - [00:11:16](#)

ما في موضعها ومن ادرك الامام قبل سلامه اتمها على صفتها وهذا واضح اذا دخلت مع الامام وادركت قبل السلام لحقت صلاة العيد وهو الامام في التشهد. تقوم وتأتي بركعتين على الصفة التي صلاها الامام - [00:11:41](#)

واما اذا فاتت الصلاة فلا يجب عليك القضاء. شيء متأخر وفاتت الصلاة. هل يجب القضاء؟ لا يجب القضاء. لكن يجب يجوز القضاء. فان احب صلاها تطوعا استحبابا وليس بواجب ان شاء ركعتين - [00:11:59](#)

من غير تكبيرات الزوائد وان شاء اربع ركعات وان شاء على صفتها بالتكبيرات الزوائد. كل هذا جائز ولا بأس به ثم انتقل المؤلف رحمه الله الى تكبير العيد الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد. اول شيء ما حكم التكبيرات في العيد -

[00:12:17](#)

مستحبة قال ويستحب التكبير في ليلتي العيدين متى يبدأ التكبير قال لك ما هو وقت التكبير؟ قال لك اول شيء في ليلتي العيدين يعني بكرة عيد غربت الشمس وبكرة عيد. من غروب الشمس تبدأ في التكبير. هذا - [00:12:42](#)

التكبير المغلق واضح؟ هذا التكبير المطلق وكذلك في الفطر وفي الاضحى. واما التكبير المقيد بادبار الصلوات فانه يكون في الاضحى قال ويكبر في الاضحى عقب الفرائض في الجماعة اذا صليت الفرائض تكبر بعدها طيب لو فاتت الجماعة وصليتها منفردا -

[00:12:59](#)

كبر لا ما تكبر. قال المؤلف عقيد الفرائض ايش في الجماعة متى يبدأ؟ قال من صلاة الفجر يوم عرفة الى العصر من اخر ايام التشريق الا المحن بالحج فانه يكبر من صلاة الظهر يوم النحر اذا عصر اخر ايام التشريق - [00:13:24](#)

ليش المحرم يختلف لانه مشغول بالتلبية قبل ذلك من صفة التكبير قال وصفته شفعا الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد دليل سيأتي الان في الثمانين - [00:13:46](#)

طيب باب صلاة العيد ناخذ التمارين حكم صلاة العيد. سنة ولا فرض كفاية ولا فرض ايه الف من يايده الف فمن التوبة نعم هذا هو الصحيح انه فرض كفاية اخر وقت صلاة العيد الف ارتفاع الشمس قيل رمح - [00:14:08](#)

ها من يختاره طيب باء زوال الشمس نعم احسنت هذا الصحيح حكم الافطار قبل صلاة العيد الف مسنون من يختارها طيب باء مسنون في عيد الفطر دون الاضحى اه صحيح هذا لا - [00:14:28](#)

ما شاء الله كلها بقى حكم الغسل لصلاة العيد. الف مباح من يؤيد هذا باء مسنون صلاة العيد الغسل صلاة العيد والسنون؟ نعم مسنون التكبيرات الزوائد في صلاة العيد الف في الاولى سبع بتكبيرة الاحرام وفي الثانية خمس سوى تكبيرة القيام. من اختار هذا -

[00:14:52](#)

ما شاء الله نعم هذا هو الجواب الصحيح حكم الاذان والاقامة لصلاة العيد. الف مسنونان طيب باء واجبان جيم صاد ضاد كفاية دال السنة الاقامة دون الاذان ما شاء الله - [00:15:25](#)

ها غير مشروع غير مشروع صحيح يشرع بين كل تكبيرتين من التكبيرات الزوائد في صلاة العيد الف السكوت ولا يشرع الذكر فالتسبيح جيم التهليل والتسبيح ده الحمد لله والصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:15:47](#)

ها دال لله بسرعة يعني الحمد لله اللي تيسر لك لو سبح لا تبطل صلاته المسنون في خطبة العيد خطبة واحدة يعني يقولون في المذهب وان شاء قال غير ذلك. يعني حتى لو ذكر الله بغيره اجزا - [00:16:11](#)

نعم المسلمون في خطبة العيد خطبة واحدة الف خطبة واحدة باء خطبتان نعم اذن باء الحكم في من فاتته صلاة العيد الف لام قضاء عليه ولا يشرع له ان يصلي - [00:16:42](#)

الجواب هنا دال رشاش لا قضاء عليه من احب ان يصليها صلاتها تطوعا شارك الفين واربعة وقت التكبير في الاضحى عقب الفرائض

لغير المحرم من صلاة الفجر يوم عرفة الى الفراغ من صلاة العيد. الف - 00:17:04

من صلاة الفجر يوم عرفة الى اه الى عصر يوم النحر جيل من صلاة الفجر يوم عرفة الى عصر اخر ايام التشريق نعم الجواب الصحيح جيم احسنت صفة صفة التكبير في ليلتي العيدين الف الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد -

00:17:25

الف هذا هو الف الصحيح طيب ننتقل الان الى المسائل المعاصرة يقول ما حكم الاحتفالات في الايام والاسباع التي لها وقت محدد

من العام يحتفل مثلا بيوم محدد من السنة - 00:17:48

يعمل احتفال بعيد الحب ولا لغير ذلك الشارحون ذكر نفسه قال لا يجوز ذلك والدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله قد

ابدلكم بيومين خير منه عيد الفطر وعيد الاضحى - 00:18:05

ولهذا لا يجوز احداث الاعياد سواء كانت دينية او دينية اللي بعدها ما حكم الاحتفال بعيد الميلاد الشخصي يحتفل بعيد الميلاد بشكل

شخصي يعني باش هو وزوجته واولاده قال الشارح هذا الى التحريم الاول - 00:18:23

ما حكم الاحتفال بعيد الحب لا يجوز يقول استخرج من الباب مثالين للاحتجاج بفعل الصحابي ومثالين للاحتجاج بقول الصحابي.

قول الصحابي حجة ولا لا ما لم يعلم له طالب من الصحابة. احسنت - 00:18:46

وفعل الصحابي طيب المذهب ان فعل الصحابي حجة وقد مر معنا هذا من فعل الصحابة حجة ما لم يعلم له قرض من الصحابة طيب

في هذا الباب عندنا مسألة استدللنا فيها بفعل الصحابي وهي - 00:19:05

فعل ابن مسعود في الذكر بين التكبيرات كذلك القضاء امس للصلاة العيد فانه ثبت عن انس انه قضى صلاة العيد على صفته واما

الاحتجاج بقول الصحابي فعندنا قول ابن مسعود من فاتته العيد فليصلي اربعا هذا اللي سألت عنه شيخ - 00:19:27

صح فانت العيد فليصلي اربعا وكذلك من الاحتجاج بقول الصحابي صفة التكبير ورفع اليدين في الصلاة ايضا مطلوب مثال

للاحتجاج للسنة التركية قال المؤلف في اول الباب يصلي العيد بلا اذان ولا اقامة والدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العيد -

00:19:49

بلا اذان واقامة فاستدل هنا بتركه عليه الصلاة والسلام نعم الجواب عن الاعتراض اعترض على قول المؤلف فان كان فطرا حظهم على

الصدقة وبين لهم حكمها بان وقت صدقة فطري قبل صلاة العيد - 00:20:16

فما الجواب عن هذا الاعتراض يلا من من يشارك تظهر الجواب الاول ان اخراجها بعد صلاة العيد مجزئ على المذهب مع القراءة ان

من لم يخرجها قبل الصلاة واخرجها بعد الصلاة فهذا يجزئ مع الكراهة - 00:20:35

واضح وسيأتي معكم في الزكاة ان شاء الله الامر الثاني من يعطينا شي ثاني يقول السنوات القادمة نقول نعم حتى الشخص الذي

زكى زكاة الفطر حينما تعطيه احكام المسألة وهو حديث عهد بها هذا ارسخ صح ولا لا؟ الامر الثالث - 00:20:59

انه حتى لو خرج الوقت فانه يجب قضاؤها. المذهب انه يجب قضاءه حتى لو خرج وقته طيب هذا ما يتعلق بمسائل كتاب الصلاة

وبهذا نكون بفضل الله عز وجل انتهينا من كتاب الصلاة ويتبقى معنا - 00:21:24

الكتاب الاخير في هذه المذكرة وهو كتاب الجنائز. كتاب الجنائز وهو تتميم لكتاب الصلاة لان من اهم ما يفعل ومن اهم ما يتكلمون

عنه في كتاب الجنائز هو الصلاة على الميت - 00:21:45